

قرار المؤتمر الوطني العام
رقم (26) لسنة 2016م
بإعفاء موظف من مهام وظيفته

المؤتمر الوطني العام

بعد الاطلاع على :

- الإعلان الدستوري الصادر في 3 / 8 / 2011م. وتعديلاته.
- النظام الداخلي للمؤتمر الوطني العام.
- وعلى القانون رقم (20) لسنة 2013م. بإنشاء هيئة الرقابة الإدارية.
- وعلى قرار المؤتمر الوطني العام رقم (78) لسنة 2013م. بتعيين رئيس هيئة الرقابة الإدارية.
- وعلى قرار المؤتمر الوطني العام رقم (79) لسنة 2013م. بتعيين وكيل هيئة الرقابة الإدارية.
- وعلى كتاب السيد/ رئيس المؤتمر الوطني العام رقم (ر.م.و. 0160/ 2014م) بتاريخ 4/12/2014م بشأن تكليف السيد/ وكيل هيئة - الرقابة الإدارية بمهام رئيس هيئة الرقابة الإدارية بصفة مؤقتة.
- وعلى ما قرره المؤتمر الوطني العام باجتماعه العادي (240) المنعقد يوم الثلاثاء بتاريخ 21 جمادى الأولى 1437 هـ. الموافق 1/3/2016 م.

أصدر القرار الآتي

المادة (1)

يعفى السيد / نصر علي حسن من مهامه بصفته وكيلاً لهيئة الرقابة الإدارية ورئيساً مكلفاً لها.

المادة (2)

على كل فيما يخصه تنفيذ هذا القرار ويعمل به من تاريخ صدوره وينشر في الجريدة الرسمية.

المؤتمر الوطني العام

صدر في طرابلس:

بتاريخ: 23/ربيع الآخر/1437هـ.

الموافق: 02/فبراير/2016م.